

احببكم على قيامكم
بهذا الواجب المقدس
فائد الثورة

الجماهيرية العربية الليبية
الشعبية الاشتراكية العظمى



تعاوننا

صندوق الضمان الاجتماعي


التاريخ: 14 ميلادية
الموافق 8 / 2 / 1427 هـ
الرقم الإشاري: 737-13

الأخ / مدير فرع صندوق التقاعد / سهل بنغازي


بعد التحية ،

نحيط إلينكم رفقه كتابنا هذا الرأي القانوني الصادر عن مكتب الشؤون القانونية بخصوص
التخلص المقدم من الأخ / محمد صالح سالم المهدوي والمتعلق بعدم صرف علاوة السكن من ضمن المعاش
الشماني ، والذي يخلص في رأيه إلى صحة الإجراءات القانونية المتبعه فيما يخص تسوية معاش الأخ
المذكور أعلاه ويؤكد أن علاوة السكن التي كان يتلقاها المعنى قبل تقاعده تم احتسابها عند تسوية
معاشه الضماني الذي يتلقاها الآن ، تطبيقاً لأحكام النصوص القانونية السابقة .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، ، ،



مدير مكتب الشؤون القانونية بالصندوق



حسن الغزى

12.8.12
09.08.07
سلف

الأخ / اسدين لعننة إدارة صندوق التقاعد
الأخ / مدير مكتب الشؤون القانونية
ملحق مكتب مدير المكتب
من المكتب

احييكم على قيامكم
بهذا الواجب المقدس
فائد الثورة



الجماهيرية العربية الليبية
الشعبية الاشتراكية العظمى



صندوق الضمان الاجتماعي

تعاونوا

التاريخ: ١٤ ميلادية
الموافق: ١٨ / ٧ / ٢٠٢٣ لـ فرنجي
رقم الإشاري: ٢٥٥٥٢٥٦٥٣٩٢

الأخ/ مدير مكتب شؤون اللجنة

بعد التحية،،

إيماءً لتأشيرتكم المدونة على طلب التظلم المقدم من قبل الأخ/ محمد صالح سالم المهدوي والمتعلق بعدم صرف علاوة السكن له من ضمن المعاش الضماني وبالاطلاع على الطلب المشار إليه والمستندات المرفقة به تبين الآتي :-

المعين يطالب بصرف علاوة السكن له من ضمن المعاش الضماني المستحق له منه أكثر من عشرين سنة والذي يستحقه وفقاً لأحكام القانون رقم (13) لسنة 1980 ف بمحض صرفها للإبحارة المتزوجين أصحاب المعاشات العسكرية الخاضعين لأحكام القانون رقم (43) لسنة 1974 ف ومحجبها عن أصحاب المعاشات الضمانية.

وبالاطلاع على التشريعات القانونية ذات العلاقة بالموضوع نفيدكم بال التالي :-

نصت المادة (57) من القانون رقم (43) لسنة 1974 ف على أنه ((يستحق المتقاعدون من أصحاب المعاشات علاوة سكن وعلاوة عائلة تصرف إليهم وفقاً للقواعد المنظمة لهاتين لعلاوتيين أخ)).

حيث نص المشرع صراحة على صرفها مستقلة عن المعاش التقاعدي العسكري أما فيما يخص المعاشات الضمانية فقد نصت المادة (14) (معاش الشيفوخوحة) على بحسب معاش الشيفوخوحة للمشترك على أساس متوسط مرتبه الفعلي أخ)).

كما عرفت المادة الأولى من لائحة التسجيل والاشتراكات والتفتيش المرتب أو الأجر الذي تحسب على أساسه اشتراكات الموظفين والعاملين بعقود المضمونين المشتركون والذي يسمى على أساسه ما يستحقونه من معاشات ومنافع ضمانية ما يشمل بالأتي ((ما يتلقاه الموظف أو العامل

الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى



التاريخ: / / ٤ امدادية
الموافق: / / افرنجي
الرقم الإشاري:

تعاوُننا

صندوق الضمان الاجتماعي

بعقد من مرتب أساسى أو أجر أساسى مضافاً إليه ما يستحقه من علاوات وبدلات ومراتي مالية أخرى بشرط أن تكون هذه الإضافات ذات صفة مستقرة وثابتة ومنتظمة)).

حيث أن تسوية المعاش الضماني وفقاً لما نص عليه قانون الضمان الاجتماعي رقم (13) لسنة 1980 ف ولوائحه التنفيذية تتم باحتساب متوسط المرتب أو الدخل وما يشمله من علاوات والتي من ضمنها علاوة السكن بحسب الأخبرة من ضمن المتوسط الذي يحسب على أساسه المعاش الضماني.

عليه يخلص مكتب المشورة القانونية في رأيه على صحة الإجراءات القانونية المتبعة فيما يخص تسوية معاش الأخ / محمد صالح سالم المهدوي وبؤكد على أن علاوة السكن التي كان يتلقاها المعين قبل تقاعده تم احتسابها عند تسوية معاشه الضماني الذي يتلقاها الآن، وذلك تعطيفاً لأحكام النصوص، القانونية السابقة.

وهذا هو لزム بيان

الدكتور / مصطفى الكوشري - ٢٠١٣

- الأخ / أمين المحلة الشهابية للصلوة
- الأخ / المصطفى العجمي
- الأخ / مدحت مكتب التقديم والمتابع
- الأخ / مدحت ادلة النطع الشهاد
- دكتور / مكتوب الشهاد

العنوان : خلف المجمع الصناعي تاجوراء يسريد مصهور : (3705597) (3705599)